أثر الشائعات في الأمن الدولي

م.م. ثامر رضاء علي
جامعة كركوك
كلية القانون والعلوم السياسية

المقدمة

أصبحت الشائعات أحد الأدوات المؤثرة على المجتمع الدولي ولها انعكاسات سلبية على مختلف المجالات الاجتماعية والاقتصادية والأمنية المصاحبة للخطوات المؤثرة في الأمن والاستقرار والشائعات سلاح ذو حدين في الخير والشر لذا فإن الشائعات تعد من أخطر الرذائل التي سادت في المجتمعات واضعفت الثقة بين أبناء المجتمع فلم تعد الشائعات مجرد اخبار كاذبة او معلومات غير حقيقية يلقيها شخص بل تعدت أكثر من ذلك بحيث تقف ورائها مؤسسات متخصصة ووسائل اعلام امتهنت التلاعب بالمعلومة بقصد زعزعة امن واستقرار بلاد برمتها وتختلف الشائعات في هدفها وطبيعتها والمجتمع المستهدف من ورائها فبعضها تكون ذات هدف اقتصادي او سياسي كبث روح الكراهية وزعزعة الأمن في تلك المجتمعات وقد تكون أمور صحية كانتشار الأوبئة والامراض مما يؤدي الى بث الرعب والخوف بين أبناء المجتمع فالشائعات أحد ركائز الحرب النفسية والتمهيدية التي تسبق الاليات العسكرية، ومن ثم حصلت على اهتمام الدول والجماعات في حروبها ضد بعضها البعض بحيث تشكل نوعا من الحروب الخطيرة على جميع نواحي الأمن في كافة مجالات الحياة السياسية والعسكرية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية وهي تعد نوعا من الحرب النفسية لا تستخدم فيها الأسلحة العسكرية وانما يستعمل فيها سلاحا اكثر فتكا منها وهي المعلومة الكاذبة او المغرضة التي تؤدي الى اضعاف الروح المعنوية وتعكير الأمن الجماعي وفي

النهاية قد تؤدي الى انهيار دول وتجر المجتمع الى حروب داخلية او دولية، الامر الذي تطلب تدخلا قانونيا يجرم ويعاقب مروجي الشائعات سواء كان ذلك التدخل على المستوى الوطني (الداخلي) ام على المستوى الدولي خصوصا انه في ظل التطور والانفتاح التكنولوجي العالمي اصبح تأثير تلك الشائعات عبر الوطني يمس اكثر من دولة في ان واحد، ولما كان استقرار الأمن الوطني والدولي المطلق يعبر عن طموح كافة الدول دون ان تستطيع تحقيقه اصبح لزاما عليها ان تسعى جادة في تحقيق امنها الوطني مسخرة كل امكانياتها التكنلوجية والبشرية والسياسية الداخلية والدولية ضد هذه الظاهرة القديمة المتجددة والتي تنشر كالنار في الهشيم عندما تجد الأرض الخصبة لنموها وانتشارها .

أولا: أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في خطورة ظاهرة الشائعات التي لم تعد تقتصر على مجتمع معين وانما توسعت لتنال جميع المجتمعات وتوافر البيئة التي تمكن على انتشارها نتيجة التقدم العلمي الدي يشهده العالم وتطور وسائل التواصل الاجتماعي واستعمالها وتوطينها من اجل تحقيق اهداف وغايات متنوعة وعدم إمكانية السيطرة عليها.

ثانيا: اهداف البحث:

إن مشكلة البحث تكمن في الإجابة على مجموعة من التساؤلات منها ما هي الشائعة؟ وما هي أنواعها وغاياتها؟ وكدلك بيان ما هو الأمن الدولي وتأثير الشائعات عليه؟

ثالثا: منهج البحث:

سنعتمد على المنهج التحليلي القائم على النصوص القانونية ذات الصلة

بالموضوع وكذلك الآراء الفقهية التي تناولت الموضوع من اجل الإجابة على الأسئلة التي طرحت انفا والمنهج الوصفي.

رابعا: مشكلة البحث:

تتركز مشكلة البحث بأن الشائعات بما تملكه من وسائل قد تكون قادرة على اختراق الأمن الوطني (الداخلي) والدولي بجميع مرتكزاته في معظم الأوقات التي تهيئ لها البيئة الملائمة التي تمكنها من الانتشار اذ تمتاز بسهولة انتقالها لاسيما مع التطور التكنلوجي الذي حدث في وسائل التواصل التقني والمعلوماتي والإعلامي وما يشكله من مخاطر وسلبيات على امن الدول الداخلي والدولي.

خامسا: هيكلية البحث:

ولكي نتعرف على هذه الظاهرة (الشائعات) قسمنا بحثنا الى مبحثين، بينا في المبحث الأول مفهوم الشائعات، اما المبحث الثاني فبحثنا فيه تعريف الأمن الدولي وتأثير الشائعات عليه.

المبحث الأول

مفهوم الشائعات

تحرص الدول مند تأسيسها على التصدي لكل المخاطر التي يكون لها تأثير على امنها العام بشتى الأساليب والوسائل المناطة لها وتأخذ هذه المخاطر اشكال متعددة وكثيرة وتتغير من حين الى اخر وبحسب مستويات تطور وتقدم تلك المجتمعات.

وتعد الشائعات من المخاطر القديمة الحديثة ولا يمكن تصور ان يخلو مجتمع معين من هذه الظاهرة على اختلاف مراحل تطور تلك المجتمعات وتعد الشائعات

احدى نتاجات الاجتماع الإنساني وأضحت تهدد امن اغلب الدول خاصة بعد ما وصل اليه المجتمع من تطور واسع في وسائل الاتصالات المتنوعة والعابرة للحدود من خلال مواقع الانترنيت وامتلاكها للتقنيات الحديثة عليه سوف نقسم هذا المبحث الى مطلبين نتناول في المطلب الأول تعريف الشائعات اما المطلب الثاني نتطرق الى صور الشائعات والغاية منها.

المطلب الأول: تعريف الشائعات

لهذا المصطلح مفاهيم عدة اذ ان هناك من يستخدم لفظ الشائعة وهناك من يستعمل لفظ الإشاعة وهي تصب في ذات المعنى وللشائعات تعريفات عديدة منها اللغوي والاصطلاحي وتعرض لكلاهما وعلى النحو الاتي:

الفرع الاول: التعريف اللغوي للشائعات

الشائعة هي الشاعة أي الاخبار المنتشرة وهي جمع شائع مادة شيع في لسان العرب لابن منظور: شاع الشيب انتشر وشاع الخبر داع والشاعة الاخبار المنتشرة ورجل شياع أي مشياع لا يكتم سرا(ص٥٦)، الشائعة فهي اشتقاق من الفعل شاع الخبر يشيع شيوعا ويقال مشاع وشائع أي مقسوم وشاع الخبر اذاعه(الرازي، ١٩٧٦، ص٣٥٣)، كذلك إشارة القران الكريم في قوله تعالى ((اذا جاءهم امر من الأمن او الخوف أذاعوا به))[النساء: ٨٣] .

الفرع الثاني: للشائعات اصطلاحا

ليس هناك تعريف واضح ودقيق ومحدد لمفهوم الشائعة كونها ظاهرة قديمة قدم وجود البشرية ومتجددة ومتطورة مع تطوره وتجدد وسائله وقد اختلف الفقه وفي مختلف العلوم في إيجاد تعريف جامع مانع لمفهوم الشائعات وهذا راجع الى مفهوم الشائعات ذاته والى اختلاف الباحثين في أساليب تناولهم لهذا المفهوم فقد عرف هذا المفهوم بحسب طبيعة الاختصاص الذي يعمل به بانها نقل الاخبار بقصد

الترويج لشي غير حقيقي لتحقيق اهداف وغايات يسعى مروجها او مصدرها تحقيقها(حمودي، ٢٠١٦، ص١٤٥)، وعرفت كذلك بانها الاخبار التي يتناقلها الناس دون إمكانية التحقق من صحتها ويقوم مصدر الشائعة ببنائها وتشكيلها ونشرها، كما يوجد متلقي للشائعة ويشترط لانتشار الشائعة رغبة المتلقي في المعرفة ووجود واقع وفائدة لصاحب الشائعة لنشرها(زهران، ١٩٧٩، ص٤٠٢)، ومن التعاريف التي عرفت الشائعات هي الترويج لخبر لا أساس له في الواقع او التعمد المبالغة او التهويل في سرد خبر فيه جانب ضئيل من الحقيقة وذلك بهدف التأثير النفسي في الرأي العام المحلي الاقليمي او العالمي تحقيقا لأهداف سياسية او اقتصادية او عسكرية على نطاق دولة واحدة او عدة دول النطاق العالمي بأجمعه(التهامي، ١٩٧٤، ص٣١).

ويمكن لنا في ضوء ما تقدم تعريف الشائعات (على انها قول او مجموعة من الاقاويل المزيفة التي تنتشر في وسط المجتمع ويتم تناقلها بين افراده تصورا منهم على انها حقيقة وغالبا ما تكون هذه الاقاويل مثيرة وشيقة وقد تحتوي على الحقيقة في جزئياتها وتسوق بطريقة تكون محتملة التصديق من دون حاجة الى ادلة وتفتقر الى مصدر ويكون الهدف منها هو التأثير على الروح المعنوية وزرع الشك وتكون ذات مدلول اقتصادي او اجتماعي او عسكري او سياسي).

المطلب الثاني: صور الشائعات والغاية منها

تتعدد الغاية من الشائعات بحسب مصدريها كما تتنوع صورها وفقا لتلك الصور اذ هناك مجموعة متداخلة من اهداف الشائعات التي لا تخرج عن كونها ذات اهداف مدمرة هدامة تمس كل مجالات الحياة أهمها اهداف نفسية من خلال التأثير على الروح المعنوية وتفتيتها وتدميرها واهداف اجتماعية بغرض اثارة الفتن والخصومات وتعميق الخلافات القائمة بين طبقات المجتمع المتنوعة عليه نقسم

المطلب الى فرعين نبحث في المطلب الأول عن صور الشائعات ونبين في الفرع الثاني الغاية المتوخاة منها.

الفرع الأول: صور الشائعات

للشائعات صور عديدة فهي تتنوع بحسب مطلقيها وما القصد من ورائها من غايات اذ هناك مجموعة شائكة من اهداف الشائعات التي لا يمكن عن كونها ذات هداف مقلقة تمس اغلب جوانب الحياة البشرية وفي مقدمتها ذات اهداف نفسية تكون ذات وقع كبير على المجتمع من خلال تأثيرها على الروح المعنوية وقتلها لتلك الروح، واهداف اجتماعية الغاية منها زرع الفتن والصراعات وتعميق روح الخلافات القائمة بين طبقات المجتمع المختلفة، ومنها ذات اهداف سياسية وهي اشد وطأة وخطورة على المجتمعات والتي تسعى الشائعات الى تحقيقها(بان، علي، سبتمبر ٢٠١٥، ص٢٤).

اذ جرت العديد من المحاولات لتصنيف او تقسيم الشائعات منهم من صنفها على أسس دون ان يذكر او يبين اساس هذا التصنيف وصنفها جانب اخر حسب سريانها ودوافع المتلقي وامانيه والاختلاف او الواقعية ومدى عمومية الشائعات وكذلك من اخذ الموضوع والزمن والدوافع النفسية أساسا لهذا التقسيم وهناك من قال من الصعوبة تحديد صورها واشكالها المتنوعة ولبيان صور الشائعات يمكن تقسيمها على النحو التالي:

أولا: الشائعات الفردية

ان الطابع الفردي للشائعات يتعلق بموضوعات تتضمن في طياتها الطابع الفردي على سبيل المثال يشيع على أحد الافراد على انه مدمن مخدرات او يشيع على ان أحد الافراد سلوكه الأخلاقي شاذ وتنتشر تلك الشائعة عن طريق الاقاويل أو وجود وباء او آفة بحيث تنتشر تلك الاشاعات للنيل من وسط مجتمع محدد،

وبهذا تكون تلك الشائعات التي ورد بيانها ذات طبيعة فردية، وتكمن خطورة هذا النوع من الشائعات في المساس بالشخصيات الاجتماعية والدينية والسياسية والنيل من اعتبار تلك الرموز.

ثانيا: الشائعات الجماعية

وهي نوع من الشائعات التي تكون موجهة ضد فئة من فئات المجتمع سواء اكانت هذه الفئة ذات تخصص مهني او فئة اجتماعية او دينية او اقتصادية ومن الأمثلة عليها تلك الشائعات وهي كثيرة ومنها التي تطلق على المحاميين او القضاة والمزارعين او رجال الدين وغيرها من فئات المجتمع ويتمحور خطر هذا النوع منها بانها تؤدي على ان تسود التفرقة وغرس روح الكراهية ضد تلك الفئة والبغضاء لدى افراد المجتمع ضد تلك الفئة واظهارها بصورة سوادية لدى مجتمعهم.

ثالثا: الشائعات المجتمعية

هي تلك الشائعات التي تصيب المجتمع بأكمله من غير تمييز بين فئاته بحيث نلاحظها قد تختلف في الموضوعات التي من خلالها تصيب المجتمع فتكون من زاوية محددة فعلى سبيل المثال ان المجتمع العراقي لا تجدي معه الا القسوة او الحدة في التعامل فتكون النتيجة المتوخاة من هذا الوصف هي الإساءة لهذا المجتمع وتشويه صورته من هذه الزاوية(عيسى، ١٩٩٩، ص٨)، ويعد هذا النوع من الشائعات التي يروج لها بين افراد المجتمع الواحد سواء اكان عن قصد او من دون قصد من اخطر الأنواع ويكثر الترويج لها خلال فترات الحروب وتكون سهلة التصديق في أوضاع الحروب من أوضاع السلم ويكون تحقيق المقاصد منها اسهل بكثير في ظروف الحرب لان المجتمعات في تلك الأوضاع يكون وضعها غير طبيعي يسوده الخوف ويسيطر عليها القلق(حجاب، ١٩٨٨، ص٣٠١) وقد توصلت كثير من الدراسات والأبحاث ان الشائعات سلاح خطير في زمن الحروب

والأزمات كونها تثير عواطف افراد المجتمع وتترك غايات كبيرة في نفوسهم وتهدد امنهم .

الفرع الثاني: الغاية المتوخاة من الشائعة

١ – قد يكون المقصد من الشائعة هو تشويه النظام الاقتصادي في مجتمع من المجتمعات الدولية كون فلسفة هذا النظام لا تتوافق مع ما يطلع اليه مروج هذه الشائعات.

٢ – يراد من بث الشائعات انحلال وحدة المجتمع واثارة الفوضى وزعزعة امنه واستقراره الاجتماعي والسياسي بحيث يصبح مجتمعا ممزقا وضعيفا من خلال نشرة روح العداوة والبغضاء بين مكوناته فبهذا تقتل روح المواطنة بين أبناءه.

٣ – وغالبا ما يكون القصد من الشائعة منصبا على الأمن القومي من خلال التركيز على تحقيق عدم الثقة بين مكونات المجتمع وكذلك بين أبناء المجتمع والنظام السياسي مما يؤدي في النتيجة الى خلو الساحة من القيادات التي يكن لها المجتمع الاحترام والتقدير وتكون محل ثقة ابناءه وبهذا تكون الشائعة حققت الغاية المرجو منها (نوفل، ١٩٨٩، ص٣٢١).

٤ – الشائعة الارهابية هي من الوسائل للقيام بالأعمال الإرهابية حيث يقوم التنظيم الإرهابي بإصدار شائعة يكون لها متلقي جيد بين البسطاء من افراد المجتمع مما يكون ردود الفعل الشعبية اقل مما يكون بهذه الشائعة حققت غايتها من خلال امتصاصها ردة الفعل الشعبي عليها ضد تلك الاعمال وكانت وجهت انظار المجتمع صوب جهة أخرى بحيث من الممكن قبول وقوع عمليات إرهابية في مراحل لاحقة(حجاب، ٢٠٠٧، ص١٠٤).

٥– الشائعة العسكرية والأمنية الشائعة العسكرية هي التي تصوب نحو مجالا عسكريا وتكون الغاية منها اضعاف المؤسسة العسكرية والنيل منها واضعاف

الروح المعنوية لدى افراد القوات العسكرية واصابتهم بالخوف والقلق الذي يحد من امكانيتهم القتالية وتكون النتيجة خسارة تلك الجيوش مواقفها في الميدان العسكري وتهدف الشائعة الى اثارة الفزع والقلق لدى الرأي العام وعدم ثقة الشعب بتلك القوات ولحد من قدرها لديهم وهذا ما حدث للجيش العراقي في حرب عام ٢٠٠٣ من بث الدعايات من قبل الولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا ضده فكان لها اثر كبير على الروح القتالية لدى المقاتل العراقي وأبناء الشعب.

اما الشائعات الأمنية فهي تكون اشد خطورة من الشائعات الأخرى كونها تكون غايتها التأثير على الأمن الإنساني وكذلك سرعة انتشارها في المجتمع وما تؤديه من اخلال بالأمن الإنساني وصعوبة معرفة مصدرها وتحديد من يثق بها ومن لم يثق بها ويعد هذا النوع من الشائعات اكثر استجابة للدخول الى اذهان افراد المجتمع وهي خطرة جدا كونها تمس أساس استقرار الافراد والعيش برفاهية مثل بعض الدول التي تروج لوجود نقص في امن دولة ما وان هذه الدولة فيها إرهاب ولا يمكن لها الحد منه والسيطرة عليه فيفقد افراد الشعب الثقة بدولهم ومؤسساتهم الأمنية لتصبح بها اضطرابات وقلاقل داخلية سببها الشائعات الأمنية(المفرجي، ٢٠٢٠، ص٣٧).

المبحث الثاني

التعريف بالأمن الدولي وتأثير الشائعات عليه

كان من نتائج التطور الكبير الذي حصل في تقنيات الالكترونية ولا سيما في مجال الاتصالات الحديثة ان أدى الى وصول العالم الى عصر المعلومات او الثورة المعلوماتية الا ان هذا التطور في ذات الوقت جاء معه ببذور الشر التي كان يترصد لها المجرمين فقد تم استعمال هذه التقنيات بطرق معادية ومنها في نقل

الشائعات مما اثر ذلك كثيرا على الأمن الدولي وقد ترتبت على هذه الأمور انعكاسات ضارة تمثلت في اثارة الرأي العام والاضرار بالاقتصاد الوطني وكسر الروح المعنوية وتفكيك أواصر المجتمعات من خلال استخدام هذه الجهات للتقنيات وتغير مسار هذه التقنيات من المسار الإيجابي الى المسار السلبي .

وبهذا تعد الشائعات أحد أخطر وسائل الحرب الحديثة المتمثلة باستهداف المجتمع بحيث تنال قيمه وثوابته وعقيدته وامنه وهذا ما يسمى بحرب الشائعات بحيث تخلف ورائها احداثا خطيرة على الدول وعلى الرغم من ان الشائعات تعد من الظواهر القديمة الحديثة لكونها ظلت ملازمة التطور الدولي على مر الازمان اما في وقتنا الحالي أصبحت من أخطر الأسلحة التي تهدد السلم والأمن الدولي، عليه سنبين من خلال هذا المبحث مفهوم الأمن الدولي وذلك في المطلب الأول مفهوم الأمن الدولي وخصائصه ثم نعرج الى المطلب الثاني لنوضح فيه اهم تأثيرات الشائعات عليه وكما يلي :

المطلب الأول: مفهوم الأمن الدولي وخصائصه

ان مفهوم الأمن الدولي يقوم على أساس التزام عالمي بالسلم والأمن من يضطلع به باعتباره التزاما قانونيا لكافة الدول وهو المحاولة الأولى لإضفاء الطابع التنظيمي على سيادة القانون الدولي وانفاذ هذه السيادة لتعزيز امن جميع الدول وان يتوجه أعضاء المجتمع الدولي حالا لصد أي فعل عدواني من اتجاه أي دولة ضد دولة أخرى. فقد طمح مؤسسو فكرة الأمن الدولي ان يكون على عكس او خلاف التحالفات العسكرية ولكي يكون الأمن الدولي نظاما فاعلا لا بد من ان يكون المجتمع الدولي خاليا من الاحلاف العسكرية عليه سوف نقسم المطلب الى فرعين الفرع الأول نخصصه لتعريف الأمن الدولي اما الفرع الثاني بحث عن خصائص الأمن الدولي.

الفرع الأول: تعريف الأمن الدولي

يدل الأمن الدولي على حالة من الشعور بالثقة والاطمئنان الناتج عن القناعة بغياب الخطر او التهديد لذا ومن خلال هذا المعنى فقد أورد الفقهاء العديد من التعريفات للأمن الدولي وفي مقدمة هؤلاء (بادي بوزان) وهو أحد المختصين في الدراسات الأمنية (العمل على التحرر من التهديد وفي سياق النظام الدولي فهوة قدرة المجتمعات والدول على الحفاظ على كيانها المستقل وتماسكها الوظيفي ضد قوى التغيير التي تعدها معادية ولا يكون نسبيا ولا يمكن ان يكون مطلقا(سلطان، ٢٠١٠، ص١٥٥)، وقد عرف الأمن الدولي على انه السلم الظاهري (أي عدم وجود نزاع) لا يمكن ان يكون الأمن مستقرا ما لم يكن يتولد الشعور بين الدول بوجود السلم المستقر حتى تتمكن الشعوب ان تعيش بأمان وطمأنينة بعيدا عن الخوف عن قيام صراعات ولتحقيق ذلك لا بد على من قائم على هذا الامر بإيجاد اعمال إيجابية لتوفير الظروف الاجتماعية والسياسية والاقتصادية الازمة التي تحد من التهديد باستخدام القوة او قيام الحروب بمعنى اخر معالجة الأسباب التي تؤدي الى حدوث اضطرابات بين دول العالم من اجل ازالتها وإقامة حالة الطمأنينة والاستقرار وتجعل كل دولة تعيش مطمئنة على سلامة ارضها واستقلالها وسيادتها)(سلطان، ٢٠١٠، ص١٥٥) وقد عرف على النحو الاتي (الأمن من حيث المبدأ هو حالة ترى فيها الدولة انه ليس ثمة أي خطر في شن هجوم عسكري او ممارسة ضغط سياسي او اكراه اقتصادي بحيث تتمكن من المضي قدما نحو العمل بحرية على تحقيق تنميتها الذاتية وتقدمها)، وقد عرف أيضا (بانه حالة من الإحساس بالطمأنينة والثقة التي تدعو بان هناك ملاذ من الخطر او انه يخل من وجود تهديد للقيم الرئيسة سواء اكانت قيما تتعلق بالفرد او المجتمع)(العيون، ٢٠١٢، ص٣٣) انطلاقا من هذا التعريف والتعاريف السابقة لمفهوم الأمن الدولي يمكن لنا ان نصيغ التعريف التالي للأمن الدولي هو نتيجة وحاصل امن كل دولة

عضو في المجتمع الدولي بغض النظر عن حجم الاتفاق او الاختلاف مع مختلف العناصر التي تحتوي عليها هذه التعاريف فالأمن الدولي يبدأ من شعور الفرد بالسكينة والمجتمع بالاستقرار والعالم بالأمن وهذا يعني بصفة عامة توفير الرفاه البشري على المستوى الفردي والجماعي فنواة العالم ليست الدولة وانما الفرد (الانسان) .

الفرع الثاني: خصائص الأمن الدولي

ان فلسفة الأمن الجماعي تستند على أساس ان كل دولة تحترم امن جميع الدول في المجتمع الدولي ويقابل ذلك ان يتعهد المجتمع الدولي بحماية امن كل دولة في العالم فإنه لا يمكن ان يتحقق الأمن الا عن طريق العمل الجماعي للمجتمع الدولي

١ – يتضمن الأمن الدولي على الاعتراف بان الأمن وحدة واحدة لا يتجزأ فهو ينطوي على توفير الحماية للمصالح الوطنية والسيادية بصورة جماعية تنتهي الى تعزيز الأمن الدولي.

٢ – ان التعاون الدولي هو الأساس الذي ينطلق منه الأمن الدولي في العلاقات الدولية والاستثناء هو الصراعات الدولية عليه فإن فكرة التعاون هي الأصل وليس التنافس والصراع.

٣ – ان الأمن الدولي يهدف الى نبذ استخدام القوة في العلاقات الدولية وعدم نشوب الحروب اذ ان التطبيق السليم له يلغي احتمال استخدام القوة والعنف المسلح في التعاملات الدولية لأنه مجرد التهديد باستخدام القوة محرم بموجب المواثيق الدولية.

٤ – يساهم نظام الأمن الدولي مساهمة فاعلة في حل الصراعات الدولية بالطرق السلمية ويزيد كثيرا من احتمالية نجاح هذه الطرق في تحقيق مبتغاها(الحديثي، ١٩٩٠، ص٦).

المطلب الثاني: مدى فاعلية قواعد القانون الدولي للتصدي للشائعات

تعد الشائعات من أخطر الأسلحة المستخدمة في التأثير على الأمن الدولي في الوقت الحالي وذلك لسرعة انتشارها دون التوصل الى مصدرها كما يمكن تكون أكثر استجابة من غيرها لأنها تصل الشخص عن طريق أصدقائه والمقربين اليه وهن أكثر ثقة بالنسبة له وفي كثير من الأحيان يكون ضحية لها لأنه هو من يقوم بالترويج لها كونه يقنع ويؤمن بها. لهذا اخذ ت الشائعات دورا مهما على مر التاريخ فأدت اثارها الى مشاكل اقتصادية وسياسية واجتماعية بل تعدت اثارها في كثير من الأحيان لأكثر من ذلك من خلال هدم المجتمعات الإنسانية والاثار الخطيرة على الأمن الدولي. ونتيجة لهذه المخاطر التي تضمنتها الشائعات ومالها من اثار سلبية على المجتمعات الدولية وامنها كان من الواجب ان تتوحد جهود الدول والمنظمات الدولية للتصدي لهذه المخاطر بما تمتلكه من إمكانيات ووسائل للقضاء عليها او الحد منها وبالرغم من هذه الخطورة للشائعات على الأمن الدولي لم نجد اتفاقية دولية ملزمة تمنع او تعاقب او تحظر على ارتكابها كونها لا تدخل بصورة مباشرة ضمن الاختصاص النوعي للمحكمة الجنائية الدولية حيث تضمنت (المادة الخامسة الفقرة الأولى) من النظام الأساسي لها والتي بينت اختصاصاتها (الجرائم ضد الإنسانية وجرائم العدوان وجرائم الإبادة الجماعية)(رضوان، مقال منشور)، وهذا يعد نقصاً تشريعياً يجب تلافيه على المستوى الدولي، كما أكدنا ان الشائعات تكون أكثر خطرا على الأمن الدولي وتؤدي في كثير من الأحيان الى نتائج كارثية والسبب في ذلك يرجع الى انتشار وسائل الاتصال بكل صورها وأنها

تمثل نوع من أنواع الجرائم العابرة للحدود الوطنية والتي من غير الممكن السيطرة عليها والتي يتطلب التصدي لها قواعد قانونية دولية تجرمها وتسهم في الحد منها.

ومن ضمن جهود منظمة الأمم المتحدة نلاحظها اكد في مواضيع عديدة على خطر التحريض على الشائعات التي تدعو الى خطاب الكراهية والعنف والدعوة القومية والفردية والدينية التي يمكن ان تشكل تحريض على التمييز والعداء والعنف واصدر مجلس الأمن باعتباره الجهاز التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة العديد من القرارات ومنها القرار رقم ١٣٧٣ لعام ٢٠٠١ وبعده صدور القرارين وهما القرار رقم ١٥٤٠ والقرار ١٥٦٦ في عام ٢٠٠٤ علما ان قرارات مجلس الأمن لا تعد من بين مصادر القانون الدولي حسب ما أوردته المادة (٣٨) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية التي بينت من خلالها مصادر القانون الدولي حيث تضمن القرار ١٥٦٦ ان كل عمل اجرامي موجه ضد المدنيين او عمل اخر يعد إساءة ضمن نطاق المعاهدات الدولية والخاصة بالإرهاب جريمة دولية، وبهذا تعد الشائعات من بين تلك الجرائم او احدى صورها، وقد أصدرت هذه المنظمة الكثير من القرارات التي تحظر العنف وإساءة الثقافة العالمية والتطرف ومكافحة إساءة استعمال تكنلوجيا المعلومات لأغراض إجرامية ومنع جميع أنواع العنصرية والفئوية(المفرجي، ٢٠٢٠، ص٩٣) ونلاحظ من خلال هذه القرارات ان القانون الدولي قد عالج مسالة الشائعات معالجة سطحية لا ترقى الى المستوى المطلوب ولا تتلاءم مع حجم الخطر الذي يكمن في هذه الجرائم كونها توثر على الأمن الدولي والسلم المجتمعي داخل المجتمع الدولي وكان الاحرى بمنظمة الأمم المتحدة باعتبارها تمثل الشرعية الدولية اصدار قرارات اكثر رصانة وحبكة في معالجة هذه الجرائم الدولية لما لها من اثر على الأمن الدولي كون قراراتها كانت تتناول الموضوع بشكل غير مباشر وانما كان أولى بها ان تعالج هذه المواضيع بصورة مباشرة من خلال التقارير والمواثيق والقرارات الدولية التي تتصدى لمن يقوم بنشر

الشائعات وخطر العديد من المحاولات التي تبث الشائعات للتأثير على الأمن الدولي.

ولم يقتصر الامر على الجهود الدولية وانما كان هناك جهود وطنية كان لها اثر كبير في المحافظة على الأمن الدولي ومنها جهود المشرع العراقي حيث اننا نجده جرم كل فعل من شأنه إذاعة الدعايات والاشاعات الكاذبة وبث الاخبار المظللة والمزيفة التي ترمي لزعزعة الأمن الداخلي والخارجي للبلد، اوردة قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ نص المادة (١٧٩ /١) المعدل (يعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن عشرة سنيين من إذاعة عمدا الى دعاية مثيرة في زمن الحرب اخبارا او بيانات كاذبة غير دقيقة وناقصة وكان منها ان الحقت الضرر بالاستعدادات الحربية عن العراق او العمليات المسلحة او اثارة الفزع بين الناس او اضعاف الروح المعنوية في الامة) وكذلك المادة ١٨٠ فقد نصت (يعاقب بالحبس والغرامة مالية خمسة مائة دينار او بإحدى هاتين العقوبتين كل مواطن اذاع عمدا في الخارج اخبارا او بيانات كاذبة او اشاعات تهدف الى بث الخوف والفزع حول الأوضاع الداخلية للامة والتي من شانها اضعاف الثقة المالية للدولة من الجانب الاقتصادي او النيل من مركزها الدولي واعتبارها دولة ضعيفة او أي طريق كانت من شانها الاضرار بالمصالح الوطنية العراقية) وهناك العدد من نصوص قانون العقوبات تجرم وتعاقب على الشائعات المؤثرة على الأمن الداخلي والخارجي للبلاد ومنها المواد ٢١١٠(مهدي، ١٩٩٧، ص١١٢)، وبهذا نلاحظ ان المشرع العراقي أولى أهمية كبيرة للشائعات وما لها من اثر على الأمن الداخلي والخارجي فحدد عقوبات تتلاءم وخطورة وقصدها الجرمي فيكون بهذا انه عالج المشكلة معالجة دقيقة وفاعلة من خلال النصوص التي أوردها قانون العقوبات العراقي حتى ان الفرد اذا كان خارج البلد فحاسبه على ما يصدر منه من شائعات التي يكون من شأنه التأثير على الأمن الداخلي والخارجي .

ومن الجهود الوطنية بهذا المجال ما نص عليه المشرع المصري فقد أورد العديد من النصوص القانونية التي تجرم وتعاقب على الفعل الذي من شأنه اثارة الشائعات التي تؤثر على الأمن الداخلي والخارجي للبلد ومنها نص المادة (١٠٢) من قانون العقوبات المصري (الحبس من ٢٤ ساعة الى ثلاثة سنوات من اذاع خبرا عمدا او بيانات غير دقيقة او إشاعة كاذبة اذا كان من شان ذلك كله الاخلال بالأمن العام او القاء الرعب بين الناس او الحاق الضرر بالمصلحة العامة) وكذلك نصوص المواد (٨٠ج) و (٨٠ د)(بكر، ١٩٩٢، ص٢٢٥)، ومن خلال قراءة تلك نصوص التي أوردها المشرع المصري قراءة موضوعية نلاحظ ان كان على المشرع المصري تشديد العقاب بشان الشائعات حيث أوضحت دراسات مختصة بهذا الشأن ان مصر تعرضت خلال السنوات الماضية لحملات كبيرة من الشائعات كان من خلالها زعزعة الأمن والاستقرار المجتمعي في البلاد واثارة الفتنة الطائفية بين الاقباط والمسلمين وكذلك الاحداث الأخيرة التي غيرت النظام السياسي (ما يسمى بالربيع العربي) وادت ما أدت اليه تلك الشائعات في قلب النظام الساسي في البلاد فكان الأولى بالمشرع المصري من تشديد العقاب في هذه الجرائم ولاسيما تلك التي تؤثر على الأمن الداخلي والخارجي للبلاد .

الخاتمة

توصلنا في نهاية بحثنا الى مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات التي نعول عليها بالآتي:

أولا: الاستنتاجات.

١ – ان الشائعات في حقيقتها هي معلومة مبالغ فيها تتداولها الافراد والمؤسسات والجماعات دون التحقق من مصدرها وصحتها، وهي حالة خطيرة ولها تأثير داخليا ودوليا تأخذ لأغراض مختلفة قد تكون خاصة او عامة حسب الأحوال.

٢ – يجب ان يتوفر جانب من الغموض في الشائعة اذ انها لا تقدم معلومة مؤكدة وانما تحتاج دليل لبرهنتها كما ان الشائعة لا تنشر بصورة مفاجئة وانما يكون ذلك بحالة تدريجية تنتقل من الفرد الى الجماعة من الناس تربطهم اهتمامات ثم تنتقل الى المجتمع.

٣ – الشائعات تعد من أخطر الأسلحة التي تؤثر على الأمن الجماعي اذ تعد الشرارة المباشرة للشغب والتظاهرات الشعبية كما انها تؤدي الاضرار بالأمن الاقتصادي واضعاف الثقة بالدولة وتؤثر على تماسك وترابط المجتمع لأنها تعدم الثقة بين القيادات الشعبية والسياسية والدينية وبهذا تكون أكثر حدة من السلاح العسكري.

٤ – تعد الشائعات من جرائم العدوان المؤثرة على امن الدول الخارجي والداخلي.

٥ – يعد الأمن الجماعي مسؤولية جماعية بين دول العالم فمن غير الممكن اختزال جزء عن الاخر في معالجة مسالة الأمن الجماعي.

ثانيا: التوصيات:

١ – تعزيز التعاون بين الدول في مكافحة الجرائم الماسة بأمن الدول الداخلي والخارجي، بهدف التقارب بين القوانين الوطنية الجزائية وتسليم المجرمين وجمع الأدلة وتبادل المعلومات والخبرة التي تتعلق بها.

٢ – ضرورة عقد مؤتمرات دولية تبين من خلالها خطورة الشائعات واثارها على الأمن الجماعي واهمية مجابهتها من الجميع على مختلف المستويات.

٣ – تفعيل الرقابة الدولية على الشبكات العنكبوتية للاتصالات والاستعمال الصحيح لها وتعزيز الرقابة الدولية على مواقع التواصل الالكتروني لحجب ما ينشر فيها من شائعات ومتابعة أصحابها وتقديمهم للقضاء المختص.

٤ – ان النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لم ينص على تجريم الشائعات ويجب ان يتضمن نصا يجرم فيه فعل الشائعات وتحديد عقوبة تتلاءم مع الخطورة الاجرامية لهذا الفعل.

٥ – ان الأمن الجماعي لا يمكن ان يتحقق الا من خلال تحويل النصوص والمبادئ الى التزام حقيقي وممارسة فعلية للواقع.

٦ – أهمية التركيز على تفعيل دور المنظمات الدولية وفي مقدمتها منظمة الأمم المتحدة فضلا عن دور المنظمات الإقليمية لأخذ دورها في مواجهة التهديدات المستجدة التي تمس الأمن الدولي ولا سيما الشائعات.

المصادر

أولا: المعاجم والقواميس

١ – ابن منظور، د.ت، جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، ج، القاهرة، الدار المصرية للتأليف والترجمة.

٢ – الرازي، محمد بن ابي بكر، ١٩٧٦، مختار الصحاح، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.

ثانيا: الكتب القانونية

١ – نوفل، احمد، ١٩٨٩، الحرب النفسية، الكتاب الأول، دار الفرقان للنشر والتوزيع، الأردن.

٢ – أكحل العيون، د. انيسة، ٢٠١٢، الأمن أي انحراف في المجتمع الدولي، افريقيا الشرق.

٣ – زهران، د. حامد عبد السلام، ١٩٧٩، علم النفس الاجتماعي، ط٥، عالم الكتب، القاهرة.

٤ – مهدي، عبد الرؤوف، ١٩٩٧، شرح القواعد العامة لقانون العقوبات، ط١، دار الفكر العربي، القاهرة.

٥ – سلطان، د. عبد الله علي عبو، ٢٠١٠، المنظمات الدولية الاحكام العامة واهم المنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، ط ١، مطبعة جامعة دهوك.

٦ – بكر، د. عبد المهيمن، ١٩٩٢، القسم الخاص في قانون العقوبات الجرائم المضرة بالمصلحة العامة، جرائم امن الدولة، دار النهضة العربية، القاهرة.

٧ – عيسى، د. محمد طلعت، ١٩٩٩، الشائعات وكيف نواجها، دار الشعب للنشر، القاهرة.

٨ – حجاب، د. محمد منير، ١٩٨٨، الدعاية السياسية وتطبيقاتها قديما وحديثا، دار الفجر للنشر والتوزيع.

٩ – حجاب،د. محمد منير، ٢٠٠٧، الشائعات وطرق مواجهتها، دار الفجر للنشر، القاهرة.

١٠ – التهامي، مختار، ١٩٧٤، الرأي العام والحرب النفسية، دار المعارف القاهرة.

ثالثا: الرسائل والمجلات

١ – الحديثي، صلاح عبد الرحمن عبد، ١٩٩٠، نظام الأمن الجماعي دراسة في القانون الدولي، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بغداد.

٢ – رضوان، علاء تهديد امن العالم، كل ما نريد معرفته عن تجريم الشائعة وعقوباتها في القانون العربي والدولي، مقال منشور.

٣ – المفرجي، علي عبدالله محمد، ٢٠٢٠، الشائعات وأثرها على الأمن الإنساني، رسالة ماجستير، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة كركوك.

٤ – بان، قطب الدين احمد، علي، الأستاذ الدكتور عبد الكريم، ٢٠١٥، الإشاعة واضرارها على المجتمع وطرق ووقايتها في ضوء اية الافك، بحث منشور في المجلة الدولية للبحوث الإسلامية والإنسانية المتقدمة، المجلد، ال عدد٩ سبتمبر.

٥ – حمودي، ياسين طه موسى، ٢٠١٦، الإشاعة واثارها السلبية على الشاب الجامعي، دراسة تطبيقية، بحث منشور في مجلة تكريت للعلوم السياسية، المجلد ٣، س٢، ٧٤ .

الملخص:

كان وما يزال هدف كل نظام قانوني هو المحافظة على الأمن العام في المجتمع على نحو يضمن استقراره ويكفل تقدمه في ضوء ما يسود من عوامل اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية ...الخ، وتعد المحافظة على حقوق الافراد وصيانة حرياتهم من غايات النظام القانوني، لهذا فإن كل ما يعد اعتداء على حريات الافراد يعد خرقاً للنظام القانوني ويدرج ضمن نطاق التجريم والعقاب ولما كانت الشائعات التي تروج لحدث لا وجود له في الواقع او تبالغ في وجوده وتهول له وتضيف له معلومات كاذبة او غير دقيقة ومشوهة لهذه المعلومة، اذ تعد غاية او هدف مطلق الشائعة في المجتمعات من النيل من امن تلك المجتمعات وزعزعة الاستقرار، لذا سعى النظام القانوني الدولي في المحافظة على امن المجتمعات الدولية من خلال ايراده لمجموعة من القواعد القانونية الدولية التي تحد من تلك الجرائم وتعالجها للمحافظة على الأمن الدولي وان الاثار السلبية اثرت على امن المجتمع الدولي الذي يتطلب مواجه هذا الخطر دوليا بمنع وحظر أي شائعات لها تأثير على الأمن الدولي.

الكلمات المفتاحية: الشائعات، الأمن، الأمن الدولي .

Abstract:

The goal of every legal system was and still is to maintain public security in society in a way that guarantees its stability and progress in light of the prevailing economic, social, cultural and political factors...etc. Preserving the rights of individuals and preserving their freedoms are among the objectives of the legal system. Therefore, everything that is considered an attack on the freedoms of individuals is a violation of the legal system and is included within the scope of criminalization and punishment, since a rumor that promotes an event that does not exist in reality or exaggerate its existence and add false, inaccurate and distorted information to this information. The common goal or goal in societies is to undermine the security of those societies and destabilize them. Therefore, the international legal system sought to maintain the security of international communities by introducing a set of international legal rules that limit and address these crimes in order to maintain international security. The negative effects have affected the security of the international community, which requires confronting this danger internationally by preventing and banning any rumors that have an impact on international security.

key words : rumors, security, international security.